

واقام الصلوة وابتا الزكوة وحج البت وصوم رمضان وثلث الرواية الرابعة  
ان رجلا قال لعبد الله بن عمر الاخير وقال لي سمعت رسول الله صلى الله عليه  
يقول ان الاسلام بي على خمسة بشهادة ان لا اله الا الله واقام الصلوة  
وانا الزكوة وصيام رمضان وحج البيت قال ثم اختلف العلماء في انكار  
ابن عمر على الرجل الذي قدم الحج مع ابن عمر رواه كذلك كما وقع في الطريق  
المذكورين لا ظهر والله اعلم ان ابن عمر سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم في  
مرة تقدم الحج ومرة تقدم الصوم فرواه ايضا على الوجهين في وقتين فلما  
رد عليه الرجل وقد حج قال ابن عمر لا ترد على ما لا علم اليه ولا تعرف بها  
لا تعرفه ولا تخرج فيما لا يتحقق بل هو بتقدم الصوم هكذا سمعته من رسول  
صلى الله عليه وسلم وليس في هذا نسيان على الوجه الاخر وحمل ابن عمر  
كان سمعه من ابن عمر كما ذكرنا ثم لما رد عليه الرجل في الوجه الذي رده  
فانكره فهذا الاحتمالان هما المختاران في هذا وقال الشيخ ابو عمرو بن العلاء  
رحمهما الله تعالى عجاظا لم ينه عن ما سمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم  
ونهيته عن عكسه يصلح حجة لكون الروايات تقتضي الترتيب وهو مذهب  
كثير من الفقهاء الشافعية وشذوذ من النجاشيين ومن قال لا يقتضي الترتيب  
وهو المختار وقول الجمهور فله ان يقول لم يكن ذلك لكونها تفتق في الترتيب  
بل لان فرض رمضان نزل في السنة الثانية من الهجرة وتوالت الحج والعمرة  
سنة ست وقيل ثمانية تسع بالمشاة قوي ومن حوّل القول ان يقول في الذكر  
الثاني فحاشا لعبد الله بن عمر لهذا واما رواية تقدم الحج فكانت في رواية اخرى

الرواية

الرواية لم يعنى في رواية ابن تاجر الاول والاخير في الذكر سابق في اللسان  
في تصريفه بل تقدمه والتاخير لذلك مع كونه لم يسمع من ابن عمر رضي الله  
عن ذلك فاقدمه ذلك فانه من المشكل الذي لم يسمع من ابن عمر في هذا الكلام الشيخ  
ابن عمر من الصلاح قال الشيخ محمد بن المنذر وهذا الذي قاله ضعيف  
من وجهين احدهما ان الروايتين قد تبين في الصحيح وهما صحيحتا العتيق  
لا تاتي فيهما كما قدنا ايضا فلهذا يجوز ان ياطل احدهما الثاني ان يفتح باب  
احتمال التقدم والتاخير في مثل هذا فتح في الروايات والروايات فانه لو فتح  
ذلك لم يبق لنا وثوق من الروايات الا القليل ولا يخفى طول هذا وما  
يترتب عليه من المفاسد وتعلق من يتعلق به من في قلبه من رسول الله اعلم  
الحجج انكاره احتمال التقدم والتاخير وقد نص العلماء المحققون  
على ذلك في كتاب الله العزيز صريحا واحتمالا اما الصريح فلقوله تعالى  
الذي اخرج المرفعي فحمله غنا الخوي والاصل الخوي غنا فطعنا في الخوي هو  
الاخضر الضارب الى السواد وكذلك يكون الزرع في زرع ونواياه ثم يصير غنا  
في اخره وهو ليس والغنا ما جعله السيل لانه يذهب ويتفرق فهذا تقدم  
وتاخير وطعنا نص عليه الشيخ ابو الوليد الباجي في سنناته وغيره قال  
الامام عبد الحق في نكته على التهذيب في قوله تعالى يا ايها الذين امنوا  
اذ انتم في الصلوة فامسكوا وجوهكم وابدكم الى المرافق واسجودوا  
واطعوا كمال الكعبين الية قال غير واحد من علماء ايامنا هذه الية فيها  
تقدم فيها خبير وانما حكمها يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلوة اوجبا

Copyrighted material